

شركة أبوظبي الوطنية للتأمين ش.م.ع. دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية

يتشرف مجلس إدارة شركة أبوظبي الوطنية للتأمين ش.م.ع بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية، وذلك في تمام الساعة الثالثة من بعد ظهر يوم الخميس الموافق 2026/3/12 في المقر الرئيسي للشركة في مبنى شركة أبوظبي الوطنية للتأمين رقم 403، شارع خليفة - أبوظبي، عن طريق الحضور الشخصي، وسوف توفر الشركة كذلك خاصية المشاركة في الاجتماع عن طريق استخدام تقنية الحضور عن بعد مع خاصية التواصل المرئي اللحظي والمشاركة بالفيديو والتصويت الإلكتروني أثناء انعقاد الاجتماع على كل قرار بشكل مباشر، وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

ملاحظات:

1. بناءً على توجيهات هيئة سوق المال، على مساهمي الشركة الذين سيحضرون عن بعد تسجيل الحضور للتمكن من التصويت على بنود الجمعية العمومية إلكترونياً من خلال زيارة الموقع الإلكتروني التالي: www.smartagm.ae ويفتح باب التسجيل الإلكتروني اعتباراً من الساعة الثالثة من بعد ظهر يوم الأربعاء الموافق 2026/3/11 ويتم إغلاق التسجيل في تمام الساعة الثالثة من بعد ظهر يوم الخميس الموافق 2026/3/12، ويجب على حاملي التوكيلات إرسال نسخة من التوكيلات على عنوان البريد الإلكتروني is@bankfab.com مع بيان الاسم ورقم الهاتف المتحرك لاستلام رسائل نصية للتسجيل.
2. يجوز لمن له حق حضور الجمعية العمومية للشركة أن ينوب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين بالشركة أو شركة الوساطة أو العاملين بها بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة وفقاً للنموذج المعتمد الذي تم إرساله للمساهمين، ويجب ألا يكون الوكيل لعدد من المساهمين حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5%) خمسة بالمائة من رأس مال الشركة، ويمثل ناقصي الأهلية وفقاً لثبوتها عنهم قانوناً.
3. للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه ليمثله في الجمعية العمومية للشركة ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض.
4. يتعين أن يكون توقيع المساهم الوارد في الوكالة المشار إليهما في البندين رقم (2) و(3) أعلاه معتمداً من إحدى الجهات التالية:
 - الكاتب العدل.
 - غرفة تجارة أو دائرة إقتصادية بالدولة.
 - بنك أو شركة مرخصة بالدولة شريطة أن يكون للموكل حساب لدى أي منهما.
 - أي جهة أخرى مرخص لها للقيام بأعمال التوثيق.
5. في حال عدم اكتمال النصاب القانوني في الاجتماع الأول، تعتبر التوكيلات الصادرة لحضور الاجتماع الأول سارية المفعول وناهضة لأي اجتماعات لاحقة ما لم يتم إلغاؤها صراحة من قبل المساهم المعني بإشعار يوجه إلى بنك أبوظبي الأول غانية دائرة خدمات الإصدار وذلك قبل يومين (2) على الأقل من موعد الاجتماع اللاحق.
6. يكون مالك السهم المسجل في يوم الأربعاء الموافق 2026/3/11 صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية.
7. يكون صاحب الحق في الأرباح هو مالك السهم المسجل في يوم الإثنين الموافق 2026/3/23.
8. يمكن للمساهمين الاطلاع على البيانات المالية من خلال الموقع الإلكتروني لسوق أبوظبي للأوراق المالية www.adx.ae والموقع الإلكتروني للشركة www.adnic.ae وأيضاً الموقع الإلكتروني التالي: www.smartagm.ae. كما يمكن للمساهمين الاطلاع على تقرير الحكومة وتقرير الاستدامة والتقرير المتكامل لعام 2025 من خلال نفس المواقع الإلكترونية، علماً بأنه سوف يتم نشر تلك التقارير قبل موعد انعقاد الجمعية العمومية بعشرة أيام.
9. لا يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (50%) من رأس مال الشركة، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول فإن الاجتماع الثاني سيعقد في نفس الزمان والآلية من يوم الخميس الموافق 2026/3/26.
10. يمكن للمساهمين الاطلاع على دليل حقوق المستثمرين في الأوراق المالية والمتوفر بالصفحة الرئيسية على الموقع الرسمي لهيئة سوق المال حسب الرابط التالي: <https://www.sca.gov.ae/ar/services/minority-investor-protection.aspx>

1. تعيين مقرر الاجتماع وجامع الأصوات.
2. سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة وعن مركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31 والتصديق عليه.
3. سماع تقرير مدقق الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31 والتصديق عليه.
4. مناقشة ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31 والتصديق عليها.
5. النظر في مقترح مجلس الإدارة بشأن توزيع أرباح نقدية على المساهمين بواقع 47% من القيمة الإسمية للسهم الواحد (0.47 درهم لكل سهم)، والتي تبلغ في مجموعها 267.900.000 درهم عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31.
6. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة من المسؤولية عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31.
7. إبراء ذمة مدققي الحسابات من المسؤولية عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31.
8. الموافقة على مقترح مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في 2025/12/31، وتحديدها.
9. تعيين مدققي الحسابات لعام 2026 وتحديد أتعابهم.
10. اعتماد تعيين عضو مجلس الإدارة.

11. الموضوعات التي تحتاج إلى قرار خاص:

الموافقة على تقديم مساهمات طوعية في أغراض خدمة المجتمع على ألا تزيد على (2%) من متوسط الأرباح الصافية للشركة خلال السنتين الماليتين السابقتين للسنة التي تقدم فيها تلك المساهمة الطوعية، وتفويض مجلس إدارة الشركة بتحديد الجهات المستفيدة من تلك المساهمات ومقدارها لكل جهة، وذلك عملاً بأحكام المادة (244) من قانون الشركات التجارية المعمول به.